

اتفاقية فتح حساب تداول

دار التمويل للأوراق المالية ذ.م.م

اسم المستثمر:

رقم ملف المستثمر:



FINANCE HOUSE
SECURITIES
LLC



...../...../..... الموافق أنه في يوم
حررت هذه الاتفاقية بين كل من:
١. الطرف الأول: (ويشار إليه في هذه الاتفاقية بـ "الشركة" أو "الوسيط")
شركة دار التمويل للأوراق المالية ذ.م.م.
رقم ترخيصها لدى الهيئة: ٦٠٤٠٢٥
تاريخ الترخيص: ٢٠٠٥/٠٢/٢٠
وعنوانها:
مكتب رقم ٤٠٢
بناية إف إتش كيوب - شارع هزاع بن زايد الأول
ص.ب: ٢٤٦٦٦
أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
هاتف رقم: ٦١٩١٩١١ - ٢ - ٩٧١ +
ويمثلها قانونياً:
بصفته:
٢. الطرف الثاني: (ويشار إليه في هذه الاتفاقية بـ "العميل" أو "المستثمر")
أولاً: معلومات خاصة عن العميل:
بيانات العميل:
تصنيف العميل:
 شخص طبيعي شخص معنوي/شركة
رقم المستثمر في سوق أبوظبي:
رقم المستثمر في سوق دبي:
رقم التداول في سوق أبوظبي للأوراق المالية (خاص بالوسيط):
رقم التداول في سوق دبي المالي (خاص بالوسيط):
أ. بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:
نوع الحساب: فردي طبيعة الحساب:
 حساب تداول عادي حساب تداول على الهامش حساب تداول إلكتروني (أوافق على شروط التداول الموجودة على الموقع الإلكتروني)
الحساب الفردي:
الاسم بالكامل (كما في جواز السفر أو بطاقة الهوية):
رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية:
رقم خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات فقط):
مكان الإقامة:
المدينة: الدولة:
الجنسية:
تاريخ الميلاد:
هاتف مباشر:
متحرك:
فاكس: ص.ب:
البريد الإلكتروني:
رقم ومكان وتاريخ إصدار الوكالة أو الوصاية:

بيانات الوكيل/الوصي/الوصي الشرعي (إن وجد):

رقم المستثمر في سوق أبوظبي للأوراق المالية (إن وجد):

رقم المستثمر في سوق دبي المالي (إن وجد):

الاسم بالكامل (كما في جواز السفر أو بطاقة الهوية):

رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية:

رقم خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات فقط):

مكان الإقامة:

المدينة: الدولة:

الجنسية:

تاريخ الميلاد:

هاتف مباشر:

متحرك:

فاكس: ص.ب:

البريد الإلكتروني:

رقم ومكان وتاريخ إصدار الوكالة أو الوصاية:

ب. بالنسبة للأشخاص المعنويين:

طبيعة الحساب:

حساب تداول عادي

حساب تداول على الهامش

حساب تداول إلكتروني (أوافق على شروط التداول الموجودة على الموقع الإلكتروني)

حساب الشركات:

الاسم التجاري:

الشكل القانوني:

جهة الترخيص:

رقم الرخصة التجارية:

رقم السجل التجاري/عضوية غرفة التجارة والصناعة:

.....

الجنسية (للشركة):

المدينة (مقر الشركة الرئيسي):

الدولة (مقر الشركة الرئيسي):

الرقم الضريبي:

هاتف مباشر:

فاكس:

ص.ب:

البريد الإلكتروني:

الاسم بالكامل للشخص المخول بإدارة الحساب (كما في جواز السفر أو بطاقة

الهوية):

رقم جواز السفر أو بطاقة الهوية:

رقم خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات فقط):

.....

الجنسية:

المنصب:

هاتف متحرك (للمخول بإدارة الحساب):

.....

عنوان المراسلات:

الدولة:

المدينة:

الشارع:

الهاتف:

فاكس:

البريد الإلكتروني:

لغة المراسلات:

عربي إنجليزي

معلومات عن الحافظ الأمين (إن وجد):

اسم الحافظ الأمين بالكامل:

رقم المستثمر الخاص بالحافظ الأمين:

رقم الهاتف:

.....

رقم الفاكس:

البريد الإلكتروني:

رقم الحساب البنكي:

ثانياً: تحديد علاقة العميل بإحدى الجهات التالية:

شركة مساهمة مدرجة

شركة وساطة مرخصة من قبل الهيئة

سوق أبوظبي للأوراق المالية

سوق دبي المالي

جهة أخرى ذات علاقة بأسواق المال

١. هل العميل رئيس أو عضو مجلس إدارة أو مدير عام أو مدير تنفيذي أو موظف

مطلع في إحدى الشركات المدرجة في الأسواق المالية المرخصة بالدولة أو أحد أقارب

أياً منهم حتى الدرجة الثانية؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة «نعم»،

اذكر اسم الشركة:

تحديد المنصب/المسمى الوظيفي:

تحديد صلة القرابة:

اسم الشخص الذي ترتبط معه بصلة قرابة:

.....

٢. هل العميل رئيس أو عضو مجلس إدارة/هيئة مديرين أو موظف في إحدى شركات

الوساطة المرخصة من قبل الهيئة أو زوج أو أصول أو فروع أياً من هؤلاء حتى الدرجة

الثانية أو أولادهم القصر؟

نعم لا

إذا كانت الإجابة «نعم»،

اذكر اسم الشركة:

تحديد المنصب/المسمى الوظيفي:

تحديد صلة القرابة:

اسم الشخص الذي ترتبط معه بصلة قرابة:

٣. هل توجد شراكة تجارية بينك وبين أحد أعضاء مجلس إدارة الوسيط أو أي من

الأشخاص التابعين لأي منهم؟

نعم لا

في حالة الإجابة بنعم يرجى ذكرها:

.....

ثالثاً: البيانات المالية المتعلقة بالعميل:

* الدخل السنوي (بالدرهم الإماراتي):

أقل من ١٠٠,٠٠٠ ١٠٠,٠٠٠ - ٥٠٠,٠٠٠

٥٠٠,٠٠٠ - ٢,٥٠٠,٠٠٠ ٢,٥٠٠,٠٠٠ فأكثر

* مصدر الدخل:

الإيداع الراتب الإرث

الأسواق المالية أخرى

* اسم البنك الذي تتعامل معه:

.....



رابعاً: وسائل الإخطار:

* طريقة إصدار الأوامر:

- الحضور الشخصي للعميل
 البريد الإلكتروني
 الهاتف
* الطريقة المعتمدة لتلقي المراسلات:
 البريد الإلكتروني
 الهاتف
 الاستلام الشخصي

خامساً: المستندات المطلوبة من العميل لفتح حساب تداول:

أولاً: الأفراد:

- صورة عن جواز السفر وبطاقة الهوية الإماراتية (للمواطنين والمقيمين).
- صورة عن خلاصة القيد (لمواطني دولة الإمارات).
- صورة عن جواز السفر والهوية الوطنية (لغير المقيمين).
- صورة عن جواز سفر الوكيل/ المفوض/ الوصي (في حالة الوكالة/ الوصاية).
- صورة عن التوكيل القانوني مصدق من الجهات الرسمية في الدولة (في حالة الوكالة/ الوصاية).

ثانياً: الأشخاص المعنويين/ الشركات:

- صورة عن عقد التأسيس والنظام الأساسي (إن وجد).
- صورة عن الرخصة التجارية وعضوية غرفة التجارة والصناعة.
- رسالة من الشركة موضح فيها المخول/ المخولين بالتوقيع وكذلك المخول/ المخوليين بإصدار أوامر البيع والشراء.
- صورة عن جواز/ جوازات سفر المخول/ المخولين بالتوقيع وإصدار الأوامر.

أحكام وشروط اتفاقية فتح حساب تداول:

المادة (١)

معاني الكلمات والعبارات

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه الاتفاقية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

القانون: القانون الاتحادي رقم (٤) لسنة ٢٠٠٠ في شأن هيئة سوق الإمارات للأوراق المالية والسلع أو قانون آخر يعدله أو يحل محله.

الاتفاقية: تعني اتفاقية فتح حساب التداول هذه والتي تشمل أيضاً اتفاقية فتح حساب تداول بالهامش و/ أو نموذج فتح حساب تداول إلكتروني و/ أو أية نماذج أخرى لفتح حسابات أخرى في حال رغب العميل في فتح أي من الحسابات المذكورة أو جميعها معاً عندها تعتبر اتفاقية فتح حساب تداول بالهامش و/ أو نموذج فتح حساب تداول إلكتروني و/ أو أية نماذج أخرى لفتح حسابات أخرى على أنه/ أنها يشكل/ تشكل جزءاً لا يتجزأ من اتفاقية فتح حساب التداول هذه ومتعم/ متممات له.

الأنظمة: الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في الهيئة والسوق بما فيها النظام الخاص بالوسطاء الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته.

* رقم الحساب (إن وجد):

* المبلغ المخصص للاستثمار:

* استراتيجية الاستثمار:

طويلة الأجل قصيرة الأجل مضاربة

* هل لديك التزامات مالية أو قروض:

نعم لا

في حال الإجابة بنعم يرجى ذكر التفاصيل:

.....

.....

* هل لديك حساب آخر لدى شركة وساطة أخرى:

نعم لا

في حال الإجابة بنعم يرجى ذكر التفاصيل:

.....

.....

معرفة العميل وأهدافه:

يرجى الإجابة على الأسئلة التالية بشكل واضح:

هل لدى العميل معرفة مسبقة بعمليات الاستثمار في الأوراق المالية:

نعم لا

في حال الإجابة بنعم يرجى ذكر عدد سنوات الخبرة:

أقل من سنة

من سنة إلى ٣ سنوات

أكثر من ٣ سنوات

قطاع الاستثمار المفضل لدى العميل:

البنوك الصناعة الخدمات

التأمين العقارات الاستثمار

الاتصالات أخرى

الأسهم المفضلة لدى العميل (يرجى ذكرها حسب الأهمية):

..... ١

..... ٢

..... ٣

..... ٤

..... ٥

..... ٦

ما هو العائد الذي يتوقعه العميل من عمليات الاستثمار بالأوراق المالية؟

.....

ما مدى المخاطر التي يمكن للعميل أن يتحملها لقاء استثمار بالأوراق المالية؟

.....

ما هي الاستراتيجية التي سيتبناها العميل في استثماراته بالأوراق المالية؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

الهيئة: هيئة الأوراق المالية والسلع المنشأة بموجب القانون.

المادة (٥)

حقوق وواجبات العميل والتزاماته

أ- حقوق العميل

١. يحق للعميل إعطاء أوامر الشراء والبيع للوسيط، وعلى الوسيط أن لا يقوم بتنفيذ أي عمليات تداول بدون أمر من العميل بذلك إلا في الحالات التي تجيز فيها القوانين والأنظمة المطبقة ذلك ووفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.
٢. يحق للعميل تعديل أو إلغاء أي أوامر بيع أو شراء تم إصدارها للوسيط طالما لم يتم تنفيذها بنظام التداول بعد وطالما كان بإمكان الوسيط إلغاؤها أو تعديلها.
٣. أن يتم إخطاره من قبل الوسيط كتابةً أو حسب إحدى وسائل الإخطار التي يحددها العميل في هذه الاتفاقية بالعمليات المنفذة على حسابه فور تنفيذها، وله الاعتراض على أية عملية (بخصوص أي أمر تداول لم يصدره العميل أو صادر بشكل مخالف لتعليماته) وذلك بإبلاغ الشركة بذات الوسيلة بأي خطأ أو اعتراض على العمليات التي تم تنفيذها على حسابه خلال (٢٤) ساعة من تاريخ إخطاره.

٤. للإعتراضات والشكاوي يرجى التواصل مع مسؤول الامتثال لدى الشركة

ب- واجبات العميل والتزاماته

١. على العميل تزويد الوسيط بجميع المعلومات التي يطلبها الوسيط منه للتحقق من هوية العميل أو من صحة تعليمات التداول التي يصدرها.
٢. يجب على العميل إبلاغ الوسيط عن عدم استلامه تأكيد من الوسيط بتنفيذ أمر التداول الصادر إليه وذلك خلال (٢٤) ساعة من تاريخ صدور أمر التداول.
٣. يقر العميل بأنه في حال تنفيذ أي أمر بيع أو شراء قام به الوسيط بالنيابة عن العميل من خلال نظام التداول، يكون قد أبرم العميل مع الوسيط عقداً قانونياً ملزماً وقابلًا للتنفيذ وغير مشروط فيما يتعلق بذلك التداول، وعلى العميل القيام بجميع التصرفات والأعمال وتقديم جميع الوثائق المطلوبة لإعطاء الفاعلية لذلك العقد والتداول الناجم عنه.
٤. لا يحق للعميل استلام عوائد أي عملية تداول تم تنفيذها من قبل الوسيط إلا بعد تنفيذها وتسويتها في نظام التداول ووفق ما هو معمول به بالسوق.
٥. على العميل سداد قيمة كافة عمليات الشراء للأوراق المالية، كما يلتزم بسداد قيمة عمولة عمليات الشراء والبيع للأوراق المالية التي يتم تنفيذها من خلال الوسيط وسداد ضريبة القيمة المضافة التي تكون مفروضة على عمولة الوسيط وسداد أية رسوم و/أو مصاريف و/أو ضرائب أخرى (سواء تكون مفروضة على عمولة الوسيط أو على عمليات التداول أو على الأوراق المالية) في الحدود التي ينص عليها القانون أو القرارات أو الأنظمة الصادرة في هذا الشأن أو أي قانون أو مرسوم ذات صلة ووفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، وكذلك يوافق العميل على قيام الوسيط بخصم هذه العمولات و/أو الرسوم و/أو الضرائب و/أو المصاريف من حسابه لدى الوسيط دون الحاجة إلى الحصول على موافقته.
٦. لا يجوز للعميل أن يطلب من الوسيط بيع أي أوراق مالية في السوق إلا إذا كانت تلك الأوراق المالية متوفرة في نظام التداول.
٧. ما لم تكن هناك حاجة معقولة للعميل للاحتفاظ بالأوراق المالية في شكل شهادات، يوافق العميل على أن يقوم السوق بالاحتفاظ بالأوراق المالية (سواء كانت أو لم تكن بشكلها المادي) بالنيابة عن العميل، وإذا رغب العميل في استلام شهادات الأسهم أو أي شهادة أخرى تتعلق بأي من الأوراق المالية التي يملكها المودعة في حساب التداول، فيتوجب على العميل عندئذٍ التقيد بالشروط والإجراءات المحددة لذلك من قبل السوق.
٨. يوافق العميل على أن أي نقص في حساب التداول ناتج عن أي معاملة تمت

السوق: أسواق الأوراق المالية المرخص لها في الدولة من قبل الهيئة بما في ذلك سوق أبوظبي للأوراق المالية وسوق دبي المالي والذي يتم من خلالها عمليات بيع وشراء الأوراق المالية.

الأوراق المالية: الأسهم والسندات والأذونات المالية التي تصدرها الشركات المساهمة والسندات والأذونات التي تصدرها الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة في الدولة وأية أدوات مالية أخرى محلية أو غير محلية تقبلها الهيئة والتي يتم إدراجها وتداولها في السوق.

نظام التداول: هو نظام التداول عبر الحاسب الآلي المستخدم لدى الوسيط.

حساب التداول: هو حساب العميل لدى الشركة والذي يتم من خلاله تداول الأوراق المالية والذي يحتفظ به المستثمر لدي النظام الإلكتروني الخاص بالوسيط.

رقم المستثمر: رقم التعريف الخاص بالعميل والممنوح له من قبل السوق.

التداول: عمليات البيع والشراء التي تتم على الأوراق المالية في السوق.

المادة (٢)

مقدمة هذه الاتفاقية

تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها ومتممة لها.

المادة (٣)

الإقرار بصحة

المعلومات والمستندات

يقر العميل بما يلي:

١. أنه يحمل رقم مستثمر صادر عن السوق وساري المفعول كما هو مودون في مقدمة هذه الاتفاقية.
٢. بأن المعلومات التي دونها في مقدمة هذه الاتفاقية وجميع الوثائق والمستندات المرققة بها صحيحة ودقيقة.
٣. يتعهد العميل بإبلاغ الوسيط بكل تغيير يطرأ على أي من المعلومات و/أو الوثائق و/أو المستندات المشار إليها في البندين (١) و (٢) من هذه المادة.
٤. بأن مصادر الأموال التي يتعامل ويتعامل بها مشروعة.

المادة (٤)

إصدار تعليمات التداول

١. يوافق الطرفان على أن تكون تعليمات التداول الصادرة من العميل للوسيط وفقاً لأحكام القانون والأنظمة وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة المصدرة للأوراق المالية وأحكام هذه الاتفاقية.
٢. يلتزم العميل بتعويض الوسيط عن أي ضرر أو خسارة مهما كانت يتكبدها الوسيط نتيجة إصدار العميل لتعليمات التداول بصورة تخالف أحكام البند (١) من هذه المادة.
٣. يحق للوسيط عدم تنفيذ تعليمات التداول التي تصدر إليه من العميل بصورة تخالف أحكام البند (١) من هذه المادة.



- عبر الوسيط أو عن إغلاق حساب التداول لأي سبب كان سيكون مستحق الدفع فوراً.
٩. يتعهد العميل بالالتزام بكافة اللوائح والتعليمات والأنظمة والقوانين الصادرة إما عن الوسيط أو أي جهة مختصة (حسبما هو الحال) والمتعلقة بتنظيم حساب التداول.
١٠. يخول العميل الوسيط، بموجب هذه الاتفاقية، بالإفصاح عن أية معلومات قد تطلبها الهيئة أو السوق أو جهات إنفاذ القانون في الدولة تتعلق بالعميل و/أو بأي من تعاملاته.
١١. يلتزم العميل بإبلاغ الشركة عند حدوث أي تغييرات على المعلومات / الوثائق المقدمة إلى الشركة، كما يلتزم بشكل عام بتحديث البيانات بشكل سنوي
- المادة (٦)
- حقوق وواجبات الوسيط والتزاماته
- أ- حقوق الوسيط
١. للوسيط الحق بالحصول على المقابل النقدي عن عمليات الشراء قبل تنفيذ أي أوامر شراء، وبعد أقصى قبل تاريخ التسوية.
٢. للوسيط الحق بالحصول على العمولة المقررة لتنفيذ عمليات التداول وذلك وفقاً للأنظمة والقرارات المطبقة.
٣. للوسيط الحق ببيع الأوراق المالية التي سبق له شراؤها باسم ولحساب العميل إذا لم يكن قد قام بسداد التزامه عنها، وذلك في الحدود التي تكفي لسداد مستحقات الوسيط، على النحو التالي:
- أ. توجيه إنذار للعميل بموجب خطاب مسجل يعلم الوصول بأنه سيتم بيع الأوراق المالية حال عدم السداد خلال (٢) ثلاثة أيام عمل من تاريخ استلام الإنذار، على أن يكون موضعاً به تفاصيل عملية الشراء التي تم تنفيذها والمبالغ المستحقة مقابل الشراء والرسوم والعمولات واجبة الدفع.
- ب. الحصول على موافقة السوق المالي قبل إجراء عملية البيع، وذلك بعد انقضاء المهلة المشار إليها في الفقرة (أ) من هذا البند (٣).
- ج. في حال عدم كفاية ناتج عملية البيع للمبالغ واجبة السداد؛ فإن الشركة تحتفظ بحقها في المطالبة بباقي المبالغ والتعويضات إن كان ثمة وجه لذلك، ولهذا يقر العميل بأنه سيعوض الوسيط عن فروق الأسعار أو أي خسارة يتكبدها الوسيط أو أي ضرر يلحق به نتيجة عملية البيع هذه. وفي حال تحقق أرباح عند بيع الأوراق المالية يؤؤل المبلغ الصافي بعد خصم جميع المصروفات والعمولات والرسوم ومبلغ الشراء إلى السوق ويحق للوسيط في هذه الحالة إغلاق حساب التداول الخاص بالعميل دون الرجوع إليه وبالتالي تعتبر كافة أحكام وشروط هذه الاتفاقية لاغية على أن تراعى أحكام المادة ١٥ (٤) من هذه الاتفاقية.
٤. يحق للوسيط اعتبار تعليمات التداول الصادرة عن العميل صحيحة ومفوض بها حسب الأصول إذا تأكد الوسيط بأنها صادرة عن العميل أو ممثله القانوني وأنها تتفق مع القانون والأنظمة وكذلك الأحكام الواردة في هذه الاتفاقية.
٥. للوسيط الصلاحية بالحجز على أو الخصم من حساب التداول مقابل أي معاملات شراء، نفقات، عمولات، رسوم، ضرائب أو مبالغ أخرى متعلقة بشراء أو بيع الأوراق المالية وفقاً للأنظمة المتبعة.
٦. يقر العميل و يوافق على أن الوسيط قد يتقاضى فوائد و/ أو أرباح على الأرصده المدوغة في الحسابات لدى البنوك و / أو المؤسسات الماليه والتي قد تتضمن الأرصده الدائنة للعميل لدي الوسيط وذلك وفقاً للأنظمة الصادرة من الهيئة.
- ب- واجبات الوسيط والتزاماته
١. على الوسيط بذل عناية الرجل الحريرص في تعاملاته وفقاً لأحكام القانون والأنظمة الصادرة تنفيذاً له، وأن يراعي دوماً الشروط والضوابط التي صدر على أساسها الترخيص والأعراف التجارية ومبادئ الأمانة والعدالة والمساواة والحرص على مصالح العميل وتنفيذ أوامره الصادرة إلى الوسيط وفقاً لأسبقيه ووردها
٢. على الوسيط التصرف دوماً بالأمانة والنزاهة لما فيه مصلحة العميل والامتناع عن أي عمل يؤدي إلى الإضرار بالعميل أو الوسطاء الآخرين أو السوق كإعطاء صورة مضللة أو غير صحيحة عن سعر الورقة المالية أو حجم تداولها.
٣. على الوسيط الفصل بين حساباته وحسابات العميل وفقاً لضوابط وآلية فصل الحسابات لدى الوسطاء الصادرة عن الهيئة.
٤. على الوسيط إدخال أوامر البيع والشراء إلى نظام التداول فور تلقيه الأوامر من العميل، على أن يتم الإدخال وفقاً لأسبقيه لتلقي الأوامر.
٥. على الوسيط إضافة ناتج عمليات بيع الأوراق المالية في حساب العميل في ذات يوم تسوية العملية وفقاً للقواعد المنظمة لذلك لدى السوق، أو بحسب الاتفاق.
٦. على الوسيط إخطار العميل كتابةً أو حسب إحدى وسائل الإخطار التي يحددها العميل في هذه الاتفاقية بالعمليات المنفذة على حسابه فور تنفيذها، وللعميل الاعتراض على أية عملية (بخصوص أي أمر تداول لم يصدره العميل أو صادر بشكل مخالف لتعليماته) وذلك بإبلاغ الشركة بذات الوسيلة بأي خطأ أو اعتراض على العمليات التي تم تنفيذها على حسابه خلال (٢٤) ساعة من تاريخ إخطاره.
٧. مع مراعاة أحكام القانون والأنظمة سيقوم الوسيط بتنفيذ أوامر التداول الصادرة إليه من العميل الخاصة بشراء أو بيع الأوراق المالية والتي تبدو للوسيط قانونية وذلك بالسرعة الممكنة خلال ساعات التداول في السوق، وعليه لن يقوم الوسيط بتنفيذ أي أمر يرد إليها بغير الطرق المنصوص عليها قانوناً أو المتفق عليها في هذه الاتفاقية.
٨. على الوسيط عدم تنفيذ أي عملية بيع إلا بعد تأكد الوسيط من ملكية البائع للأسهم.
٩. على الوسيط طلب موافقة السوق على بيع الأوراق المالية التي لم يسدد العميل التزاماته عنها خلال مدة الإنذار المحددة تحت «حقوق الوسيط» في البند (٣) من المادة (٦) من هذه الاتفاقية، وذلك في موعد أقصاه (٢) يومي عمل من تاريخ انتهاء المدة المذكورة، وعلى أن تلتزم الشركة بإدخال أمر البيع بسعر السوق خلال (٣) ثلاثة أيام عمل من تاريخ الحصول على موافقة السوق على البيع.
١٠. على الوسيط تزويد العميل بكشف حساب تفصيلي ربع سنوي، دون أن يخل ذلك بحق العميل بطلب تزويده بكشف حساب تفصيلي أو بيان بأرصده العميل من الأوراق المالية الخاصة به في أي وقت كان خلال ساعات دوام العمل الرسمي للوسيط.
١١. على الوسيط عدم التعاقد من الباطن لإتمام هذه الاتفاقية إلا بعد الحصول على الموافقة من العميل.
١٢. على الوسيط المحافظة على سرية كافة البيانات المتعلقة بالعميل التي تم الحصول عليها بناءً على هذه الاتفاقية، وذلك من دون الإخلال بواجب الوسيط بالإفصاح عن المعلومات وفقاً للقانون والأنظمة.

المادة (٧)

التحقق من الرصيد

- للموسيط الحق في التأكد من رصيد حساب التداول قبل تنفيذ تعليمات التداول الصادرة من العميل، يحق للوسيط الامتناع عن إجراء أي عملية تداول لعدم وجود مبالغ كافية في حساب التداول ما لم يتم العميل بتزويد الوسيط بمبالغ كافية لإجراء عملية التداول المطلوبة.

المادة (٨)

التسديد

١. على العميل تزويد الوسيط بالمبالغ اللازمة لتنفيذ أي عملية تداول وذلك قبل إصدار العميل لتعليمات التداول.

٢. يجوز للوسيط بإرداته المنفردة قبول تعليمات التداول الصادرة عن العميل إذا كانت المبالغ الموجودة في حساب التداول لا تكفي لإتمام عملية التداول المطلوبة. ويجوز للوسيط والعميل الاتفاق على شروط خاصة لإجراء مثل هذه العمليات وذلك على الرغم مما ورد في البند (١) من هذه المادة.

٣. إذا قام الوسيط بتنفيذ عملية التداول وفق أحكام البند (٢) من هذه المادة عندها يتوجب على العميل تسديد جميع المبالغ المستحقة عليه نتيجة التداول وفق الشروط المتفق عليها بين العميل والوسيط، وإذا لم توجد مثل هذه الشروط، فيتوجب على العميل تسديد هذه المبالغ خلال (٢٤) ساعة من وقت تنفيذ العملية ويحق للوسيط، بإدارته المنفردة، تمديد هذه المدة حسب ما يراه مناسباً.

٤. إذا فشل العميل في سداد المبالغ المستحقة عليه للوسيط بموجب هذه الاتفاقية أو أي شروط خاصة متفق عليها بين العميل والوسيط عندها لا يكون الوسيط مسؤولاً عن أي خسارة يتكبدها العميل من جراء ذلك أو أي ضرر يلحق به نتيجة إتخاذ الوسيط لأي من الإجراءات المنصوص عليها تحت «حقوق الوسيط» في البند (٢) من المادة (٦) من هذه الاتفاقية.

٥. يجوز للوسيط وفقاً لتقديره المطلق قبول تعليمات من العميل تفيد بيع أوراق مالية أخرى غير تلك التي لم يتم سدادها وذلك لتسوية التزاماته تجاه الوسيط.

المادة (٩)

الأتعاب والعمولات

١. يلتزم العميل بتسديد العمولة المستحقة عليه للهيئة والسوق والوسيط وفق أحكام القانون والأنظمة وقرارات الهيئة والسوق وذلك بالنسبة إلى أوامر البيع والشراء التي تم تنفيذها في يوم التداول المعني، كما يلتزم العميل بأن يسدد للوسيط أي أتعاب أخرى متفق عليها بينهما أو تكون قد استحققت عليه بموجب هذه الاتفاقية.

٢. يتم خصم مبلغ العمولة المستحقة للوسيط والسوق والهيئة، بالإضافة إلى كافة الضرائب المفروضة، بشكل تلقائي عن كل عملية تداول يتم تنفيذها عن طريق نظام التداول وذلك من رصيد حساب التداول للعميل.

٣. لتفاصيل العمولات الرجاء الرجوع لموقع الشركة الإلكتروني

المادة (١٠)

السجلات

يتولى الوسيط فتح حساب سجل بريد إلكتروني أو عادي للعميل ("السجل") تحفظ فيه جميع البيانات التي تتعلق بالعميل وعمليات التداول بما في ذلك مايلي:

أ. نُسخ عن جميع تعليمات التداول التي يصدرها العميل للوسيط وعن نماذج التأكيدات المرسله له.

ب. نُسخ عن جميع المراسلات التي تتم بين العميل والوسيط بما في ذلك المراسلات التي تتم عن طريق الفاكس أو البريد الإلكتروني.

المادة (١١)

حجية السجل

١. يعتبر السجل وما يتضمنه من معلومات ووثائق ومستندات وتسجيلات محفوظة فيه

دليلاً كافياً على صحة ما جاء فيه.

٢. يوافق العميل والوسيط على اعتبار أي من طرق إصدار الأوامر المذكورة في وسائل الإخطار في هذه الاتفاقية دليلاً كافياً على إثبات صلاحية الوسيط للقيام بعملية التداول بالنيابة عن العميل.

المادة (١٢)

المحافظة على السرية

١. مع مراعاة أحكام البند (٢) من هذه المادة، تعتبر جميع عمليات التداول التي يجريها الوسيط نيابة عن العميل وجميع المعلومات التي يطلع عليها الوسيط سرية، بما في ذلك البيانات الشخصية وتعليمات التداول وعمليات البيع والشراء وملكية الأوراق المالية.

٢. يجوز للوسيط الإفصاح عن أي معلومات تتعلق بالعميل إلى الجهات المختصة وفق أحكام التشريعات المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة بما في ذلك السلطة القضائية والهيئة والسوق.

المادة (١٣)

قبول المخاطر من قبل العميل

١. يعلم العميل بأن التعامل بالأوراق المالية ينطوي على عدة مخاطر قد تؤدي إلى خسارة المستثمر لرأس ماله أو جزء منه فكما أن أسعار الأوراق المالية قابلة للارتفاع فإنه يمكن لهذه الأسعار أيضاً أن تنخفض بنسبة كبيرة قد تؤدي إلى إلحاق خسائر بالمستثمر وكذلك قد تصبح عملية تسهيل الأوراق المالية وبيعها صعبة نظراً لانخفاض الطلب عليها هذا بالإضافة إلى مخاطر أخرى عديدة قد يتعرض لها المستثمر، لذا ينبغي أن يكون الاستثمار مبنياً على أسس علمية واستشارة المتخصصين.

٢. يوافق ويتعهد العميل بأن يحفظ الوسيط بمأمن وعدم تحميله أي مسؤولية (سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة) عن أي خسارة أو ضرر يتكبدها/ يتكبده العميل نتيجة لما ورد في البند (١) من هذه المادة.

المادة (١٤)

التعديلات

١. إذا رغب أي من الطرفين أثناء سريان هذه الاتفاقية في إجراء أي تعديل أو تغيير أو إضافة على الشروط والضوابط الواردة فيها، فعليه أن يرسل طلباً مكتوباً للطرف الآخر يوضح فيه تفاصيل التعديل أو الإضافة المطلوبة على العنوان المحدد في بيانات الطرفين الواردة بهذه الاتفاقية، ولا يعتد بأي تعديل أو تغيير أو إضافة إلى هذه الاتفاقية ما لم يتم ذلك باتفاق الطرفين بشكل مكتوب وتوقيعهما معاً.

٢. لا يجوز للطرفين الاتفاق على إجراء أي تعديل على أي من أحكام هذه الاتفاقية وذلك بالمخالفة لأحكام القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بمقتضاه. ويوافق العميل على أنه في حال صدور أي قانون أو نظام أو قرار صادر عن الهيئة أو السوق أو أي سلطة تنظيمية أخرى مختصة يستدعي إجراء أي تعديل على أي من أحكام وشروط هذه الاتفاقية عندها يقوم الوسيط بإجراء التعديل المعني ويتم إخطار العميل خطياً بذلك خلال عشرة (١٠) أيام من تاريخ إجراء التعديل بحيث يكون هذا التعديل ملزماً لكل من العميل والوسيط.



المادة (١٨)

القانون الواجب التطبيق

والمحاكم المختصة

يتم تفسير هذه الاتفاقية والحقوق والالتزامات المترتبة على طرفيها طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويتم الفصل في المنازعات الناشئة بين الطرفين من خلال الطرق الودية، وفي حال عدم التمكن من حلها خلال أربعة عشر (١٤) يوم من تاريخ إشعار أي من الطرفين للآخر بوجود نزاع، عندها يتم الفصل في ذلك النزاع من قبل المحكمة المختصة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (١٩)

اللغات في الاتفاقية

حررت هذه الاتفاقية باللغتين العربية والإنجليزية وفي حال وقوع أي خلاف حول تطبيق هذه الاتفاقية تعتمد النسخة العربية لدى المحاكم والجهات المختصة بالدولة.

المادة (٢٠)

تحرير الاتفاقية والتوقيع عليها

١. حررت هذه الاتفاقية على نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية، وتسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

٢. وقع الطرفان على هذه الاتفاقية وأصبحت بذلك سارية المفعول وملزمة للطرفين إلزاماً تاماً.

المستثمر:

اسم المستثمر/ اسم المفوض بالتوقيع عن المستثمر (إذا كان المستثمر شركة):

.....

التوقيع:

.....

ختم الشركة

(إذا كان المستثمر شركة):

اسم الوكيل/ الوصى (إن وجد):

.....

التوقيع:

.....

الوسيط:

لاستخدام الوسيط فقط

تم تدقيق بيانات العميل بواسطة:

.....

التوقيع:

.....

اسم المفوض بالتوقيع عن الوسيط:

.....

التوقيع:

.....

المادة (١٥)

إنهاء الاتفاقية

١. يجوز إنهاء هذه الاتفاقية في حال اتفاق الطرفين كتابةً على ذلك.

٢. يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية، شريطة أن يرسل الطرف الذي يرغب في إنهاؤها إشعاراً خطياً إلى الطرف الآخر على أن لا تقل مدة هذا الإشعار عن أربعة عشر (١٤) يوم قبل تاريخ الإنهاء المزمع.

٣. يجوز للوسيط إنهاء هذه الاتفاقية فوراً إذا أخل العميل بأي من التزاماته المنصوص عليها فيها أو أي من الاتفاقيات الخطية الملحقة بها أو يتم الاتفاق عليها لاحقاً وذلك مع مراعاة أي حكم آخر في هذه الاتفاقية يقضي بخلاف ذلك.

٤. لا يؤثر إنهاء هذه الاتفاقية على أي من الحقوق والالتزامات الناشئة قبل إنهاء هذه الاتفاقية ولهذا تبقى سارية المفعول بين الطرفين إلى أن يتم تسويتها.

٥. إذا تم إنهاء الاتفاقية لأي من الأسباب الواردة أعلاه في هذه المادة، عندها لا يحق للوسيط الدخول في أي التزامات جديدة نيابة عن العميل إلا إذا كان ذلك ضرورياً وإلى الحد اللازم لتصفية الالتزامات المعلقة.

المادة (١٦)

الإشعارات

١. يتم تبادل الإشعارات بين العميل والوسيط بصورة خطية تسلم باليد أو ترسل بالبريد أو عن طريق الفاكس أو عن طريق البريد الإلكتروني على العناوين المبينة في هذه الاتفاقية أو أي عنوان آخر تم تبليغه إلى الطرف الآخر خطياً.

٢. يعتبر الإشعار الذي يسلم باليد قد أبلغ لصاحب العلاقة مباشرة عند استلام الإشعار من قبله أو من أنه قد أبلغ لصاحب العلاقة بعد إرساله على العنوان الصحيح بثمانية وأربعين (٤٨) ساعة، ويعتبر الإشعار الذي أرسل بالفاكس قد أبلغ لصاحب العلاقة بمجرد إرساله والحصول على تأكيد الإرسال من جهاز الفاكس العائد للطرف المرسل. ويعتبر الإشعار الذي أرسل بالبريد الإلكتروني أنه قد أبلغ لصاحب العلاقة بمجرد إرساله والحصول على تأكيد بنجاح الإرسال لدى الطرف المرسل

المادة (١٧)

أحكام عامة

١. يقر العميل بأن جميع المستندات والمعلومات المقدمة منه سليمة قانوناً، وبأن مصادر الأموال التي يتعامل بها من خلال الوسيط جميعها مشروعة.

٢. يتعهد العميل بإعلام الوسيط بأية معلومات أو بيانات تتغير في المستقبل.

٣. يقر العميل بإطلاعها على كافة أحكام هذا الاتفاقية وعلمه بالمخاطر المتعلقة بالتداول في أسواق الأوراق المالية.

٤. تشكل هذه الاتفاقية والمقدمة أعلاه والمستندات المرفقة بها وأي من الاتفاقات التي تتم بموجب أي من بنود هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ جميعها على أنها وحدة واحدة، ويعتبر بإطلاع كل ما سبق هذه الاتفاقية من نسخ واتفاقيات أو تعهدات أو توصيات أو ضمانات أو ترتيبات أخرى من أي نوع كانت خطية أو شفوية أو إلكترونية متعلقة بموضوع هذه الاتفاقية ما لم ينص بشكل صريح على اعتبارها جزءاً من هذه الاتفاقية.





FINANCE HOUSE
SECURITIES
LLC

النماذج التنظيمية



نموذج المناسبة

هل أنت شخص منكشف سياسياً؟	<input type="checkbox"/> نعم
	<input type="checkbox"/> لا

الشخص المنكشف سياسياً:

هو الشخص الطبيعي الموكل إليه أو سبق أن أوكلت إليه وظائف بارزة في الدولة أو في أي دولة أخرى، كرئيس دولة أو حكومة، من كبار السياسيين، مسؤول حكومي رفيع المستوى، مسؤول قضائي أو عسكري، كبار المديرين التنفيذيين للشركات المملوكة للدولة، كبار مسؤولي الأحزاب السياسية، عمل في إدارة المنظمات الدولية أو أي وظيفة بارزة فيها، ويشمل التعريف مايلي:

1. أفراد العائلة المباشرين للشخص المنكشف سياسياً (الأزواج، الأبناء، أزواج الأبناء، الوالدين)

2. الشركاء المعروفين بأنهم مقربون من الشخص المنكشف سياسياً، وهم:

. الأشخاص الذين لديهم ملكية انتفاع مشتركة لشخص اعتباري أو ترتيب قانوني أو أي علاقة عمل مقربة مع الشخص المنكشف سياسياً.

. الأشخاص الذين لديهم ملكية حق انتفاع منفردة لشخص اعتباري أو ترتيب قانوني أنشئ لمصلحة الشخص المنكشف سياسياً.

أنا الموقع أدناه أؤكد ان المعلومات اعلاه صحيحة، و أؤكد على رغبتني بالتداول في الأوراق المالية في حال كانت نتيجة تقييم الشركة لي بأني غير مناسب.

التوقيع:

التاريخ:

لاستخدام الشركة فقط:

تقييم المناسبة

لقد تم تقييم العميل بناءً على البيانات التي تم تزويدنا بها من قبله، وقد وجدناه:

مناسب

غير مناسب، السبب:

و قد تم إخطار العميل بنتيجة التقييم.

اسم الموظف

التوقيع:

التاريخ:

المستوى التعليمي:

العمل الحالي / المهنة:

العمل السابق / المهنة:

مدى معرفة و دراية المتعامل بالأسواق المالية و التداول

معرفة ممتازة معرفة متوسطة لا يوجد معرفة

مصادر معرفة و دراية المتعامل

خبرة في التداول أو العمل

التعليم، الدراسات، شهادات

لا يوجد خبرة

الهدف من الاستثمار في الاسهم

المضاربة

قصير الأمد

طويل الأمد

تكرار التداولات في آخر ١٢ شهر

تداول يومي / بشكل مستمر

أكثر من ١٠ صفقات

من ١ الى ١٠ صفقات

لا يوجد تداول

المبلغ المخصص للاستثمار و التداول

أكثر من ١,٠٠٠,٠٠٠ درهم

١٠٠,٠٠٠ إلى ١,٠٠٠,٠٠٠ درهم

١٠,٠٠٠ إلى ١٠٠,٠٠٠ درهم

<input type="checkbox"/> نعم	هل تتعامل أو تعتزم التعامل مع سلع أو خدمات مرتبطة بتمويل انتشار الاسلحة (مقيدة أو مزدوجة الاستخدام أو حساسة)؟
<input type="checkbox"/> لا	
<input type="checkbox"/> نعم	هل تمارس اي نشاط تجاري مع إيران أو كوريا الشمالية؟
<input type="checkbox"/> لا	
<input type="checkbox"/> نعم	هل تدرك ان التداول بالأوراق المالية مرتبط بمخاطر عالية و قد لا يكون مناسباً لك؟
<input type="checkbox"/> لا	
<input type="checkbox"/> نعم	هل ما زلت ترغب في التداول في الأوراق المالية حتى لو لم يكن ذلك مناسباً لك؟
<input type="checkbox"/> لا	



تصنيف العملاء

لديه المعرفة والخبرة الكافيتين في مجال الاستثمار المقدم عليه ومخاطره وفق لمعايير الملاءمة، أو تمثله جهة مرخصة من قبل الهيئة بما لا يتعارض مع شروط ترخيصها. الشخص الطبيعي الذي لديه حساب مشترك مع شخص طبيعي يمثل مستثمر محترف مقيم وفقاً للبند (١)

(صاحب الحساب الرئيسي على أن تستوفى الشروط الآتية:
أ. أن يكون المشترك في الحساب أحد أفراد عائلة (صاحب الحساب الرئيسي) حتى الدرجة الثانية.

ب. أن يتم استخدام الحساب لإدارة استثمارات صاحب الحساب الرئيسي والمشاركين معه.

ج. تأكيد كتابي من الشخص المشترك في الحساب أن قرارات الاستثمار المتعلقة بالحساب المشترك يتم اتخاذها نيابة عنه من قبل صاحب الحساب الرئيسي.

أي منشأة ذات غرض خاص أو شكل قانوني خاص كالعهد (Trust) والمؤسسة المنشئين فقط لتسهيل إدارة محفظة استثمارية لشخص طبيعي يمثل مستثمر محترف مقيم وفقاً للبند (١)

الشخص المتعهد Undertakings المستوفى للشروط الآتية:

أ. مجموع ما لديه من نقد واستثمارات في قائمة المركز المالي أو مجموع رأس ماله المصرح به مخصصاً منه رأس المال المدفوع لا يقل عن (٤) مليون درهم إماراتي

ب. لديه الخبرة والفهم الكافيين للأسواق والمنتجات المالية والمعاملات المالية ذات الصلة والمخاطر المرتبطة بها وفقاً للمعايير الملاءمة. الشخص المتعهد الذي لديه:

أ. شخص طبيعي مسيطر عليه يمتلك غالبية الحصص في شركة ما أو قادر على السيطرة على أغلبية حقوق التصويت فيها أو لديه القدرة على تعيين أو عزل أغلبية أعضاء مجلس إدارتها.

ب. شركة قابضة أو تابعة

ج. مشروع استثماري مشترك (a joint venture partner)

ج. الطرف النظير:

الجهة المرخصة من الهيئة أو من سلطة رقابية مثيلة لها حال كانت عميلاً لدى جهة مرخصة أخرى ويعد العميل طرف نظير إذا كان

مستثمر محترف (بطبيعته) وفقاً للمادة (٥ / أ) .

مستثمر محترف (مقيم) في حال كان مملوكاً لشركة قابضة تعد (مستثمر محترف بطبيعته).

أنا الموقع أدناه أؤكد أن المعلومات أعلاه صحيحة، وأتعهد بإعلام شركة دار التمويل للأوراق المالية بأي تغيير يحدث على البيانات والمعلومات المقدمة.

إسم العميل

رقم الحساب

التوقيع العميل / الوصي / الوكيل

أ. مستثمر عادي:

□ أي شخص طبيعي أو اعتباري لا يمثل مستثمر محترف أو طرف نظيراً.

ب. المستثمر المحترف:

:أولا مستثمر محترف بطبيعته

□ الهيئات والمنظمات الدولية ممن يكون أعضاؤها دولاً أو بلوكاً مركزية أو سلطات نقدية وطنية.

□ الحكومات والجهات والمؤسسات والهيئات الخاصة بها الاستثمارية وغير الاستثمارية أو الشركات المملوكة بالكامل لأي منها.

□ بنك مركزي أو سلطة نقدية وطنية أخرى في أي بلد أو أي ولاية أو سلطة قانونية.

□ مؤسسات سوق رأس المال المرخصين من الهيئة أو من سلطة رقابية مثيلة للهيئة. المنشآت المالية.

□ مؤسسة مالية منظمة أو صندوق استثمار محلي أو أجنبي أو شركة إدارة صندوق تقاعد منظم أو صندوق تقاعد منظم.

□ أي جهة يمثل نشاطها الرئيسي الاستثمار في الأدوات المالية أو توريق الأصول أو المعاملات المالية.

□ أي شركة يتم إدراج أسهمها أو قبول تداولها في أي سوق لدولة عضو في منظمة IOSCO

□ أمين عهدة Trustee of a trust ممن لديه خلال الاثني عشر شهرا الماضية أصولاً لا تقل عن (٢٥) مليون درهم.

□ مالك رخصة بموجب أنظمة (مكتب الأسرة الواحدة فيما يتعلق فقط بمزاولة أنشطته لأداء واجباته كمكتب أسرة واحدة ولديه

أصولاً لا تقل عن ١٥ مليون درهم.

□ شركات المحاصة أو المنشأة الاهلية التي يكون لديها أو كان لديها في أي وقت خلال العامين الماضيين صافي أصول بقيمة لا تقل عن

٢٥ مليون درهم وتحسب في حالة شركة المحاصة دون خصم القروض المستحقة لأي من الشركاء.

□ الشخص المتعهد بأعمال كبيرة Large undertaking إذا استوفى بتاريخ آخر بيانات مالية له لاثني عشر على الأقل من المتطلبات الآتية:

أ. إجمالي أصوله لا تقل عن (٧٥) مليون درهم إماراتي قبل خصم الالتزامات قصيرة وطويلة الاجل

ب. صافي إيرادات سنوية لا يقل عن (١٥٠) مليون درهم إماراتي.

ج. مجموع النقد والاستثمارات في قائمة المركز المالي أو مجموع رأس ماله المصرح به مخصصاً منه رأس ماله المدفوع لا يقل عن (٧) مليون درهم إماراتي

ثانياً: مستثمر محترف (بناء على الخدمة)

□ يمارس نشاطاً ينضوي على تقديم تسهيلات ائتمانية لأغراض تجارية لأي من الآتي:

أ. شخص متعهد.

ب. المسيطر على الشخص المتعهد

ج. أي عضو في المجموعة التي ينتمي لها الشخص المتعهد

د. أي مشروع استثماري مشترك يشارك في الشخص المتعهد.

□ الشخص الذي يمارس خدمة ترتيب التسهيلات الائتمانية والصفقات الاستثمارية المرتبطة بهيكله وتمويل والشركات.

ثالثاً: مستثمر محترف (مقيم)

□ الشخص الطبيعي الذي يملك صافي أصول باستثناء قيمة مسكنه الرئيسي لا تقل عن (٤) مليون درهم إماراتي

□ ٢٠. الشخص الطبيعي المعتمد من الهيئة أو من سلطة رقابية مثيلة لها أو الموظف لدى الجهة المرخصة

أو مؤسسة مالية منظمة أو من كان موظفاً لدى أي منهما خلال العامين أو

Foreign Account Tax Compliance Act (FATCA) Details Form - Entities

Relationship to the Account	<input type="checkbox"/> Owner <input type="checkbox"/> POA Holder <input type="checkbox"/> Authorized Signatory
Name (As per Entity License)	
Incorporation Date (DD MM YYYY)	
Country of Incorporation	
License No.	
Telephone No. in USA (if any)	
Email Address	
Address for correspondence in USA (if any)	
Do you have any branch / subsidiary in the United States of America (USA)?	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No
Are you liable to pay tax in the USA?	<input type="checkbox"/> Yes <input type="checkbox"/> No If YES, please provide your U.S. Tax Identification Number (TIN):

WE, the UNDERSIGNED, do hereby:

- A. For the purpose of compliance with the Securities & Commodities Authority in UAE ("SCA") and/or any regulation, instruction, decision, resolution or law which Finance House Securities L.L.C ("FHS") is under an obligation to comply with, including but not limited to, the United States of America Foreign Account Tax Compliance Act (FATCA), the UNDERSIGNED irrevocably waives any confidentiality rights applicable under data protection, banking secrecy or similar laws in respect of any and all information which FHS holds or obtains about the UNDERSIGNED, and for that purpose the UNDERSIGNED do hereby irrevocably agree and authorizes FHS to conduct all the necessary market checks and inquiries and exchange with, and disclose or report such information to, SCA, CB, and/or any government, quasi-government, regulatory, fiscal, monetary or other authority, agency, body or person, wherever situated (whether in the UAE or elsewhere).
- B. IRREVOCABLY AGREE AND UNDERTAKE to discharge, release, defend and save FHS, its officers, directors, employees, agents or its affiliated entities harmless from and against any and all claims, demands, liabilities, interest, damages, expenses, costs and penalties, present or future in respect of any claims, demands, actions or proceedings whatsoever made or brought against FHS and arising out of or relating to the exchange, disclosure or reporting of information by FHS, including but not limited to the above information filled by me; and
- C. CONFIRM that the information provided above and any documentation provided along with this FORM are true, accurate and complete.

For and on behalf of	
Name:	Name:
Title:	Title:
Signature:	Signature:
Date:	Date:



Foreign Account Tax Compliance Act (FATCA) Details Form – Individuals

Relationship to the Account	<input type="checkbox"/> Owner	<input type="checkbox"/> POA Holder	<input type="checkbox"/> Authorized Signatory
Name (As per Passport)			
Birth Date (DD MM YYYY)			
Nationality & Passport Details	Nationality(ies)	Passport No.	Passport Expiry Date
Telephone No. in USA (if any)			
Email Address			
Address for correspondence in USA (if any)			
Do you have any branch / subsidiary in the United States of America (USA) / USA Passport / Green Card?	<input type="checkbox"/> Yes	<input type="checkbox"/> No	
Are you liable to pay tax in the USA?	<input type="checkbox"/> Yes	<input type="checkbox"/> No	
	If YES, please provide your U.S. Tax Identification Number (TIN):		

I, the UNDERSIGNED, do hereby:

- A. For the purpose of compliance with the Securities & Commodities Authority in UAE ("SCA") and/or any regulation, instruction, decision, resolution or law which Finance House Securities L.L.C ("FHS") is under an obligation to comply with, including but not limited to, the United States of America Foreign Account Tax Compliance Act (FATCA), the UNDERSIGNED irrevocably waives any confidentiality rights applicable under data protection, banking secrecy or similar laws in respect of any and all information which FHS holds or obtains about the UNDERSIGNED, and for that purpose the UNDERSIGNED do hereby irrevocably agrees and authorizes FHS to conduct all the necessary market checks and inquiries and exchange with, and disclose or report such information to, SCA, CB, and/or any government, quasi-government, regulatory, fiscal, monetary or other authority, agency, body or person, wherever situated (whether in the UAE or elsewhere).
- B. IRREVOCABLY AGREE AND UNDERTAKE to discharge, release, defend and save FHS, its officers, directors, employees, agents or its affiliated entities harmless from and against any and all claims, demands, liabilities, interest, damages, expenses, costs and penalties, present or future in respect of any claims, demands, actions or proceedings whatsoever made or brought against FHS and arising out of or relating to the exchange, disclosure or reporting of information by FHS, including but not limited to the above information filled by me.
- C. CONFIRM that the information provided above and any documentation provided along with this FORM are true, accurate and complete.

Name:	
Signature:	
Date:	

المكتب الرئيسي: ص.ب. ٢٤٦٦٦، أبوظبي، أ.ع.م.، الهاتف: +٩٧١ ٢ ٦١٩١٩١١، فاكس: +٩٧١ ٢ ٦٢١٠٩٩٩
البريد الإلكتروني: www.customerservice@fhs.ae الموقع الإلكتروني: www.fhs.ae
الشركة خاضعة لرقابة هيئة الأوراق المالية والسلع - رقم الترخيص ٦٠٤٠٢٥